

مآثر تشريع المخططات العمرانية للمدينة العربية الإسلامية

**الدكتورة مفتاح سعيدة
المدرسة العليا للأساتذة – بوزريعة**

عرفت البيئة العمرانية منذ القدم التأثير بالأفكار والنظريات التي أنتجتها ثقافة الشعوب والمجتمعات وتعبيرها عن حضارتها ضمن تخطيطها للمدينة. "وتخطيط المدينة بهذا المفهوم يختلف عن خطتها، فالخطة تعني مساحة من سطح الأرض الكروي، نقلت تفاصيلها على لوحة مستوية وفق إحدى طرائق الإسقاط المناسبة بمقياس رسم كي يسمح بظهور تفاصيلها، مثل الطرق وتقسيمات المباني والميادين إلى أخرى، وإذا كان هذا تعريفا للخطة فإنه بالنسبة للمدينة يمكن أن يعني الشكل الذي تبدو عليه من خلال انتظام شوارعها وميادينها وتجمعاتها السكنية، وفق نموذج عمراني معين يعطيها شكلا حضاريا يجعلها تختلف عن غيرها من المدن التي تنمو وفق خطة" (1).

ويعني ذلك أن الخطة أو النموذج العمراني المقصود يقتزن مفهومه بالتركيب العمراني فقط، بينما التخطيط يشمل كل ما يتعلق بالمدينة من الناحية الطبيعية والحضارية والسكانية والعمرانية والإقليمية.

غير أنه ليس من السهولة الوصول إلى نمط معين أو نموذج محدد للنمو العمراني في المدينة، إذ أن من أهم التحديات التي تواجه المخططين وصناع القرار في عالم المدن اليوم تكمن في إمداد البنية الأساسية بالتخطيط وتوفير الأراضي المناسبة للتعمير. حيث أصبحت المدن تواجه مشكلات عديدة يرتبط بعضها بالتخطيط العمراني لمدن جديدة وبعضها الآخر بإعادة تخطيط مناطق مأهولة وغير مخططة للمدن القائمة.

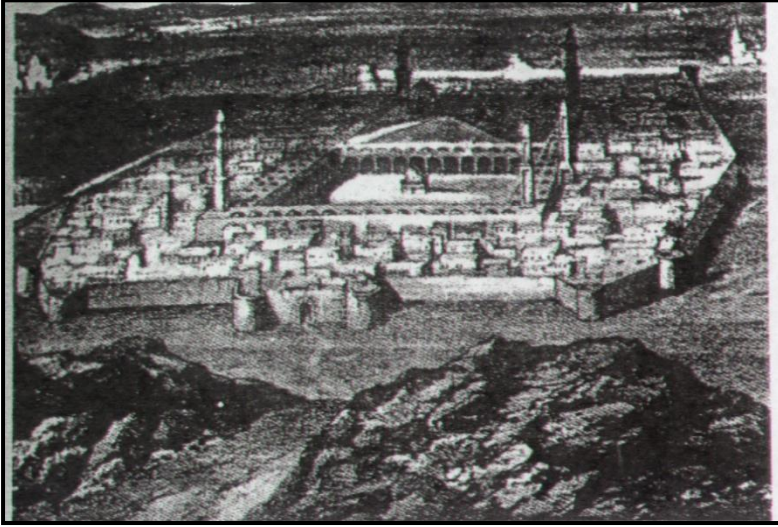
المخطط العمراني للمدينة العربية الإسلامية:

خلافا عن تخطيط المدن اليونانية والرومانية تميّز تخطيط المدينة الإسلامية باللامركزية. حيث تشكل النسيج العمراني للمدن الإسلامية نتيجة تراكم القرارات التي اتخذتها الرعية (السكان) وهذا بناء على مبادئ وضوابط تحكمها التقاليد والأعراف والشريعة الإسلامية التي تأثرت خطتها بالأحكام الفقهية شدة التأثير حيث كانت هذه الأخيرة تعد بمثابة القانون العام الذي ينظم البناء في المدينة.

لعل الباحث في الحضارة الإسلامية سيدرك أن أولى التطبيقات العمرانية للمسلمين، كانت في المدينة المنورة التي انتقلت من مجرد قرى متباعدة عند نشأتها

إلى أن أضحت مدينة منظمة كما هو مبين في الشكل رقم (01)، يتركز في وسطها المسجد النبوي الشريف وبيته باعتباره دارا للحاكم، وأيضا الأسواق.

الشكل رقم (01) : المدينة المنورة بسورها العتيق عام 1853



المصدر: عواطف محمد يوسف نواب: "الرحلات المغربية والأندلسية" مصدر من مصادر تاريخ الحجاز في القرنين السابع والثامن الهجريين، الرياض 1992 ص 468

وقد ذكر السمهودي العديد من الروايات عن بعض ما قام به الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله نه لتنظيم المدينة كا توسيع المسجد النبوي ونزع الميزاب الذي كان يصب في الشارع العام.

"كما جاءت روايات مفصلة عن كيفية بناء مدينة الكوفة استنادا إلى معايير هندسية معينة تتعلق بعرض الشوارع ، واختيار موقع المسجد الجامع، ودار الإمارة ، وتقسيم الخطط على القبائل للسكن..." (2)

وكان هذا كله من منطلق مفاهيم إسلامية أساسية، كحق الملكية الخاصة وحرية التصرف بها وإمكانية تعرضها للتغيير وفق مختلف المعاملات الإسلامية، كالقسمة في الميراث و البيع والشراءأي أن هذه الحرية تكون وفق حدود كتلك المنطلقة أساسا من السنة، فمثلا رواه أبو مسلم في كتابه "المسافات" عن أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره".* وفي كتابه "المظالم" قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا ضرر ولا ضرار للرجل أن يضع خشبة في حائط جاره، وإذا اختلفتم في الطريق الميتاء فاجعلوها سبعة أذرعاً" * أي تحديد أدنى اتساع للشارع بـ (3.5 متر) إذا

ما اختلف حوله حتى لا يضيق، وهذا معقول في تلك العصور. وعلى هذا النحو حددت مواضع التكوينات العمرانية للمدينة الإسلامية أي التوفيق بين حرية حق التصرف في الملكية مع عدم التسبب في أذى الآخرين. وكيف لا وكانت العمارة آنذاك تعد الركن الخامس من أركان الملك "بعد نصب الوزير، وإقامة الشريعة، وإعداد الجند، وحفظ المال" (3). وعموما انطلقت المدينة الإسلامية في نشأتها و تطورها من محاور أساسية في التخطيط بلورها "ابن الربيع"*** في ثمانية شروط أوجب على الحاكم إتباعها عند تخطيط المدينة. وتتلخص فيما يلي:

– " أن يسوق إليها الماء العذب ليشرب حتى يسهل تناوله من غير عسر" (4) : أي أن تكون مصادر المياه متوفرة ووجوب تسهيل عملية إيصال الماء العذب إلى سكان المدينة عن طريق تخطيط شبكات توصيل الماء سواء أكان ذلك بالقنوات أم بالأنابيب، أم بحفر الجداول، أم بنقل الماء على ظهور الدواب.. كما أنه يراعى جانب نوعية مصدر الماء وقربه أو بعده ومستواه بالانخفاض أو بالارتفاع وما يتبع ذلك من إنشاء قناطر المياه لنقله ووسائل تخزينه من صهاريج وغير ذلك..

وجاء توفير الماء في مقدمة الشروط لأن تأخره يتسبب في إحداث خلل و نقص في كفاءة المدينة ويحدث تعارضا مع عناصر التخطيط الباقية.

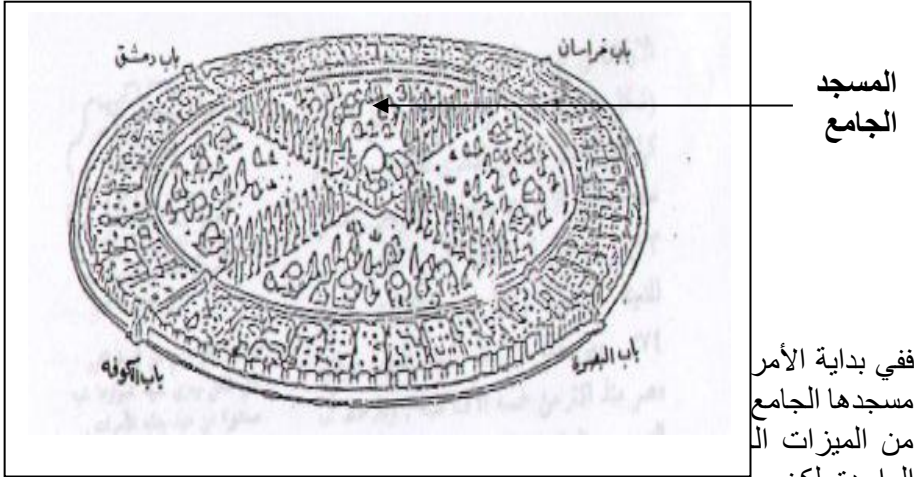
– " أن يقدر طرقها و شوارعها حتى تتناسب ولا تضيق" (5) : وهنا ما نلاحظه من خلال صياغة هذا الشرط هو النظرة المستقبلية التي تؤكد النظرية التخطيطية في تقدير الشوارع من حيث حركة وكثافة المرور وأيضا من حيث تنوع مقاييسها ، فمنها ما كان رئيسي ومنها ما كان فرعي.

مع ترك حرية التخطيط هنا للقبائل والفئات التي اقتطعت الأرض، وهكذا نجد في المدينة الإسلامية شبكة محكمة من الطرقات كالشوارع والأزقة والطرق النافذة وغير النافذة والعامّة والخاصة تأثرت كلها بالأحكام الفقهية في الدين. فكان مثلا في الفصل في موضع الطريق كما رأينا يأخذ بالحديث الشريف: " قضى النبي صلى الله عليه وسلم ، إذا تشاجروا في الطريق الميئاء بسبعة أذرع "ويقصد بالميتاء أيضا الطريق العامر والكثير السلوك. فإذا حدد السكان عرض الطريق الكثيرة السلوك فما بالك بالطرق الأخرى في الضواحي أو القرى... القليلة السلوك. وهذه المسالك التي اختارها الناس واستشيروا فيها أثرت في تحديد معالم النسيج الحضري للمدن وفقا لعادات السكان وتقاليدهم.

– " أن يبنى فيها جامع وسطها للصلاة ليتعرف على جميع أهلها " (6) : وكان أول ما يخطط في التكوينات المعمارية للمدينة هو المسجد الجامع إقتداء بما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم عندما هاجر إلى المدينة المنورة. كانت وسطية المسجد في تخطيط المدينة نابع أصلا من مفهوم ومدلول وظيفي إسلامي لا غير باعتبار هذا المعلم تكوينا معماريا يتوجه إليه جميع من يؤدي الصلاة الجامعة. بخلاف وسطية وارتفاع الأكربول في المدينة اليونانية والكابتول في المدينة الرومانية هذا وإن تشابهت الهيئة.

وكان يشترط أن يتوسط المسجد الجامع المدينة ليتعرف على جميع أهلها ويكون قريبا من كل موضع في المدينة وأطرافها فيكون سهل البلوغ والوصول للجميع بحيث يكون توجه تخطيط الشوارع نحو المسجد الجامع توجه رئيسيا. وكان هذا محورا واضحا في تخطيط كل المدن الإسلامية مثل المدينة المنورة والبصرة والكوفة والفسطاط والقيروان وفاس وبغداد. كما هو مبين في الشكل رقم (02)

الشكل رقم (02) : مخطط مدينة بغداد المنورة



الواحدة. لكن مع تطور العمران وتوسع المدينة وتعدد أربعتها تحركت الوحدات المدنية وأصبح إنشاء مسجد جامع في كل ربض أمر حتمي. وهنا اجتهد الفقهاء وحكموا : "بضرورة إنشاء مسجد جامع بالربض مع شرط وجود حدود مادية فاصلة كنهر أو سور أو مثل ذلك.." (7). مثل ما حدث بالقاهرة التي كانت بها أربعة مساجد جامعة هي : (جامع عمرو ، وجامع ابن طولون ، و الجامع الأزهر ، وجامع الحاكم) وكانت تعمل بتناوب الصلاة الجامعة حتى أفتى الفقهاء بجواز إقامة أكثر من صلاة جامعة في المدينة و منه تعددت الخطب وكثرت المساجد الجامعة في المدينة الإسلامية مثل ما كان لمدينة فاس مسجد في عدوة القرويين وآخر بعدوة الأندلسيين، ثم أنشئ مسجد آخر في فاس الجديدة. وهذا دليل على التمسك بالأحكام الفقهية في التخطيط العمراني. ونظرا للأهمية الدينية والسياسية التي كان يمثلها هذا الصرح في خطة المدينة نجد دائما بجواره يقع مقر السلطان أو الحاكم أو الخليفة. وكان هذا أساس في التخطيط بدأ في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم عندما جعل منزله ملاصقا للمسجد الجامع.

- " يقدر أسواقها لينال حوائجهم عن قرب " (8) : ويعتبر السوق من المرافق الأساسية العامة في المدن، فكان الرسول صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة لاستكمال مرافق المدينة العمرانية حريصا على إنشاء سوق المدينة بالرغم من تعدد أسواقها في الجاهلية. "وجعلها سوقا واحدة للمسلمين ليكيفهم أذى ومضايقة اليهود بأسواقهم" (9). فصارت السوق مرفقا ضروريا لحياة المجتمع المسلم النامي بالمدينة يغنيهم

بحاجتهم و يقوم على أسس إسلامية جديدة جدّدها الرسول صلى الله عليه وسلم عندما قال: " هذا سوقكم فلا يضيق ولا يؤخذ فيه خراج " ** بالإضافة على أنه صلى الله عليه وسلم أقر نظام المراقبة في الأسواق، فكان يمر بنفسه و يوضح الأسس الإسلامية في التعامل، " و تأكيداً لوجوب مراقبة السلطة للأسواق استعمل الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه على سوق المدينة، وبعد فتح مكة في السنة الثامنة للهجرة استعمل سعد بن العاص على سوقها " (10).

وكانت سوق المدينة فضاء واسعاً لا بناء فيه، وكان الراكب ينزل بسوق المدينة فيضع رحله ثم يطوف بالسوق و رحله أمام عينه لا يحجبه شيء، و بقيت السوق على هذه الحالة مفتوحة خالية من البناء حتى العهد الأموي حيث تطور إنشاؤها مع تطور الحياة الاجتماعية والاقتصادية للمدن الإسلامية. ثم تأثرت بالأوضاع السياسية والاقتصادية المتعاقبة عليها.

ومع تطور النشاط التجاري تنوعت الأسواق وتوزعت على مخطط المدينة توزيعاً حكمته القاعدة الإسلامية في إطار يمنع الضرر و يسهل حركة المرور في الشوارع و يضمن توصيل الخدمات إلى أهل المدينة.. مثل ما حدث في مدينتي بغداد وسمراء في العصر العباسي. و تميز هذا التخطيط بميزة واحدة في كل المدن الإسلامية المتمثلة في تسمية أحياء السوق بنوع التجارة والحرفة السائدة كالنحاسين والصاغة (الخلي).

وأدى تطور النشاط التجاري في أسواق بعض المدن إلى التأثير على حياتها، وظهر اتجاه جديد نحو إنشاء مدن للعامة تتسع لأنشطتهم التجارية منعزلة و بعيدة عن قصر السلطة من أجل أسباب أمنية مثل إنشاء الكرخ بجوار مدينة بغداد والفسطاط والعسكر والقطائع (المدينة العامة) بالنسبة للقاهرة في عهد الفاطميين.

- " يميز بين قبائل ساكنيها بألا يجمع بين أضداد مختلفة متباينة " (11): وهذا الشرط يشير إلى مشكلة صراع الأجناس التي ظهرت في مدينة بغداد في حكم المعتصم بعدما أهمل هذا الأخير الجنسين العربي والفارسي واهتم بالأتراك الذين كانوا يشكلون المحرك الرئيسي لجنده وجيشه.

غير أننا إذا رجعنا إلى تخطيط المدينة المنورة نجد أن الخطة تبلورت كوحدة أساسية في التخطيط الاجتماعي للمدينة فكا تجمع القبيلة الواحدة في مواضع واحدة يعكس من منظور اجتماعي رؤية سهولة وسرعة التكيف الاجتماعي من جهة وإدارة المدينة من جهة أخرى. حيث كان لكل قبيلة شيخها الذي يتولى أمورها و يسهل تعاملها مع السلطة العليا للمدينة.

هذا مع اعتبار الأخوة في الإسلام رابطة عامة تربط بين مختلف أفراد المجتمع بمبدأ المساواة بين الأجناس لتذويب التعصب القبلي المغرض.

وبتعاقب الأزمنة ظلت الخطة وحدة التخطيط الاجتماعي في المدينة سواء أكانت للقبيلة كما حدث في المدن الإسلامية الأولى، أم كانت لفئة من الناس تربطهم مصالح مشتركة بعد ما تم تذويب النزعة القبلية.

- "إن أراد سكانها فليسكن أفسح أطرافها، وليجعل خواصه محيطين به من سائر جهاته" (12): فباعتبار الأهمية السياسية التي كانت تمثلها المدن العواصم اعتبرت السلطة السياسية الحاكمة من المعايير الحضرية الهامة التي كانت تميز المدينة عن بقية مراكز الاستيطان. [بدأت المدينة المنورة كعاصمة للدولة الإسلامية و مركز إدارتها، ومع اتساع الفتوحات كانت الحاجة ملحة لإنشاء مراكز إدارية، أو عواصم للأقاليم المفتوحة يعيّن لها الولاية من قبل الخلافة في المدينة، وانعكس هذا النظام على تخطيط المدن الإسلامية الناشئة كالبصرة والكوفة ولفسطاط والقيروان. فأنشئ في كل منها دار للإمارة تمثل المراكز السياسية و الإداري للمدينة و إقليمها. وأصبحت دار الإمارة محورا من المحاور الرئيسية في تخطيط المدينة الإسلامية.] (13)

وجرت العادة أن تكون دار الإمارة مجاورة أو ملاصقة للمسجد الجامع و هذا باعتبار التكامل الوظيفي لكل منهما. وأصبح هذا التخطيط تقليدا في المدينة الإسلامية الأولى. وإن تغيرت أشكاله تبعا للظروف الأمنية والسياسية فيما بعد. خاصة بعد تحوّل الحكم من النظام الشورى إلى النظام الملكي الوراثي في بداية العصر الأموي حيث طغى الشكل المادي و معه آفاته من لباس العظمة و الخوف من الاغتيال والتأمر على الملك و قيام الثورات..وانعكس كل هذا على تخطيط المدينة .

وأحسن مثال ما حدث لمدينة بغداد في عهد الحجاج ابن يوسف كما هو مبين في الشكل رقم (03).

حيث كان مسجدها الجامع مجاورا لقصر الذهب و من حوله الدواوين يحيط بذلك سور يعزل هذه المنطقة عن منطقة سكن القادة و الموالين للخليفة.

الشكل رقم (03) النموذج العمراني لمدينة بغداد



دق وخارج كل
الأسواق المتعددة
بعده عن المنطقة

و يحيط
هذه الأسو
أين كانت

المركزية تشكل خطر الفتنه، فانسئ " الكرخ " ونقلت إليه الاسواق عن المنطقة السكنية العامة للإبعاد للخطر.

و من هنا ظهر اتجاه جديد في تخطيط المدن بإنشاء "المدن الملكية الخاصة" التي تجاورها مدن للعامة يزاولون فيها حياتهم و يقيمون فيها.

بينما كانت المدن الملكية تقتصر فقط على سكن الحكام و أعوانهم والمقربين منهم. مثل القاهرة التي أنشئت كمدينة ملكية بجوار مدن العامة ممثلة في عواصم مصر الإسلامية السابقة كالفسطاط والعسكر والقطائع. و اتخذت السلطة في بعض المدن مراكز إدارتها في قلاع محصنة أنشأتها قريبة من مدن العامة على مواضع أعلى ارتفاع بحيث يمكن الإشراف عليها و مراقبتها في آن واحد و أحسن مثال قلعة صلاح الدين الأيوبي بالقاهرة ، وحلب بالشام والموصل بالعراق..

ويبدو هنا الاتجاه واضح في تأمين مركز السلطة بعزله عن مواضع سكن الرعية أو العامة، بحيث كان الأعوان المقربين من الحكم هم الذين يقطنون في مناطق قريبة من الحاكم الذي كان يحرص على جعل خواصه محيطين به من سائر جهاته و هذا حتى لا تتعرض مواكبه و رجاله لأذى العامة والمارة من أهل الفتنة والثأرين ضد الحكم. و هكذا يكون أعوانه بسكناهم و مبانيهم حماية له.

وبدأ هذا التوجه في التخطيط ببغداد عندما زاد عمرانها و زادت خطورة جنود الأتراك بها، الذين كانوا يسببون مضايقات و قلقا لأهل المدينة. وإذا نظرنا إلى هذا الشرط نرى رؤية اجتماعية تجمع بين الحاكم وأعوانه القريبين منه فهم يشكلون فئة واحدة ذات ميول واحد... هذا من جهة ومن جهة أخرى له فائدة خاصة بالمرور ولاسيما عند خروج و دخول مواكب الحاكم أو الخليفة و غير ذلك من المراسيم المتبعة في ذلك الزمن. و اختلفت أشكال نظم الحكم في المدن الإسلامية من عصر لآخر و اختلف معه تخطيط مراكز الحكم تبعا للأوضاع السياسية آنذاك فمن الحكام من خط لأتباعه المقربين مناطق سكنية بجوار قصره كالمنصور ببغداد، و المعتصم في سمراء، والمعز بالقاهرة... وفيما بعد لم يعد مركز السلطة يتسع لإسكان كل الأعوان مثل ما حدث بالقلعة بالقاهرة في عصر المماليك الذين كثر أمراؤهم الذين اضطروا بسبب المؤامرات والفتن أن يؤمنوا أنفسهم و يسكنوا خارج القلعة .

و هذا ما حدث لتخطيط المدينة في العصر العثماني عندما وزع سكنى الأمراء خارج أسوار قلعة المدينة في مواضع اختاروها وفقا لميولهم و مستواهم الاجتماعي والأرستقراطي. وهذا ما ساهم في زيادة عمران و اتساع المدينة وامتداد أحيائها فبفضل ميول الحكام إلى النزهة والخروج من نطاق المدينة امتد العمران وزادت الضواحي بإنشاء البساتين والقصور والحدائق... مثل إنشاء الظاهر بيبرس ميدانا بالقاهرة وامتداد العمراني بأرض " البولاق" وغيرها من الامتدادات التي أصبحت فيما بعد أحياء من المدينة وضواحيها. أما عن تخطيط مدن الأندلس فكان بشكل آخر حيث كانت المدينة تقع بمكان أعلى تحتوي على القصور والدواوين تحيط بها الأسوار و كانت تعرف " بالقصبة " ثم يلي ذلك المنطقة السكنية الخاصة بالعامة بتكويناتها المعمارية المختلفة لتنتهي بأسوار تتخللها عدة أبواب. هذا مع وجود مدن ملكية خاصة كمدينة الزهراء.

- " أن يحيطها بسور خوف اغتيال الأعداء إياها فهي بجملمتها دار واحدة
 "(14) : لقد اعتبر السور في العصور السابقة من المعايير الحضرية التي تميز
 المدينة، لأنه يوفر الأمن والأمان لسكانها.

و سار التخطيط الإسلامي على هذا المنهج مستفيدا من خبرة الحضارات السابقة في
 انتشار الأسوار و الأبراج و القلاع و طور عمرانها تطورا كبيرا مستفيدا من التجربة
 والخبرة.

وتأثر تخطيط المدينة الإسلامية بإنشاء الأسوار تأثيرا مباشرا خصوصا فيما يتعلق
 بمساحتها و ارتفاعها، وإنشاء بعض التكوينات المعمارية خارجها خاصة تلك التي
 تشغل مساحات كبيرة كمصلى العيد أو صلاة الاستسقاء.. أو أماكن استعراض فيالق
 الجند أو الأسواق الأسبوعية وغير ذلك من المنشآت التي تستوجب اتساع و كبر
 المساحة إلى إنشائها خارج أسوار المدينة. كما أن لسور المدينة و أبوابه ارتباطا
 بشوارعها. وأدى التطور العمراني توسيع نطاق الأسوار ووصلها ببعضها عن
 طريق أبواب تربط الحارات والأحياء بقلب المدينة ومركزها حيث دعا تأمين
 المجال الداخلي للمدينة إلى تقسيمها إلى دروب و أزقة تغلق عليها الأبواب ليلا.
 فتعزل كل حارة عن الأخرى عزلا تاما، وتؤمن من خطر اللصوص و تمكن
 الحراس من السيطرة على الحالة الأمنية. وكانت بغداد أهم المدن التي تبلور فيها
 هذا النظام الذي اتبع بعد ذلك في كثير من المدن الإسلامية كالقاهرة و قرطبة
 وفاس... وتأمين المدينة في صياغة "ابن الربيع" تأمين كيان عضوي واحد فهي
 بجملمتها "دار واحدة" يكشف هذا عن النظرة المتكاملة لتخطيط المدينة وارتباط
 تكويناتها المعمارية ارتباطا واحدا.

- " أن ينقل إليها من أهل العلم والصنائع بقدر الحاجة إلى سكانها، حتى
 يكتفوا بهم ويستغنوا عن الخروج إلى غيرها " (15) : وهذا الشرط يعتبر من
 المقاييس التي تميز المجتمع الحضري للمدينة بما توفره من الخدمات المتمثلة في
 نشاط أهل العلم و الصنائع الذين يكفون المدينة حاجتها. وأبرز الأمثلة على ذلك ما
 فعله الخليفة المهدي حيث كان يسكن هو وأهله بالمهدية، وأسكن العامة في زويلة،
 وكانت دكاكينهم و أموالهم بالمهدية، وبزويلة مساكنهم، وكانوا يدخلون بالنهار
 المهديّة للعمل والكسب، ويخرجون بالليل إلى أهاليهم. فقيل للمهدي: "إن رعبتك في
 هذا في عناء فقال: لكن أنا في راحة لأنني بالليل أفرق بينهم وبين أموالهم، وبالنهار
 أفرق بينهم وبين أهاليهم، فأمن غائلتهم بالليل والنهار " (16). وساهمت هذه الفئات
 في تطور المدينة الإسلامية، فتقدمت الصناعات بأنواعها وازدهرت التجارة
 وارتقت الخدمات ارتقاء واضحا في إطار النظم والقوانين التي تقوم على تنفيذها
 المؤسسات التي تسهر على نظام المدينة الإسلامية و رعاية شؤونها و توجيه
 تخطيطها و حل مشاكلها، وتلك المؤسسات متمثلة في السلطة الإدارية ممثلة في
 الوالي و أعوانه، وفي السلطة القضائية، وأجهزة الأمن والمراقبة كجهاز الشرطة
 والمحتسب.

و تأثرت تفاصيل التخطيط بالأحكام الفقهية، و سائر هذا التأثير أسس التخطيط العام في توافق تام. وكانت كل هذه المؤسسات خاضعة للأحكام الفقهية و تعدها بمثابة القانون العام الذي ينظم البناء والتعمير بالمدينة، " وانطلقت هذه الأحكام من مفاهيم أساسية إسلامية كحق الملكية الخاصة، وحرية التصرف بها و تعرضها للغير تبعا للمعاملات الإسلامية المختلفة، كالقسمة في الميراث والبيع والشراء والتبادل وما إلى ذلك، وله الحرية لحدودها المنطلقة أساسا من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم:

" لا ضرر ولا ضرار " * (17).

و في إطار ذلك حددت الشروط العامة التي تحكم أشكالها في إطار التوافق بين حق التصرف في الملكية وعدم التسبب في أذى الآخرين. وأن تلبي حاجات العامة في سهولة ويسر و ألا يؤثر تصنيف مواضع الأسواق مثلا على حركة المرور بشوارع المدينة و طرقاتها، و يتضح ذلك أكثر في تحديد العلاقة بين مواضع السكن و المناطق الصناعية، فسمح بأن تجاور المنشآت الصناعية التي لا تتسبب في أذى المباني السكنية أو أن تخترق بعض وحداتها، و منع ما تسبب من الضرر الذي حدد آنذاك في ثلاثة أنواع هي :

الدخان والرائحة الكريهة والصوت المزعج الأمر الذي دفع بالسلطة إلى إبعاد وإخراج المنشآت الصناعية التي تتسبب في أحد هذه الأضرار إلى أطراف المدينة أو خارجها متوافقة مع اتجاه الرياح مثل أفران الجير والفخار التي كانت تقع بأطراف المدن بعيدا عن البنايات والمناطق السكنية مثل ما كان معمول به في الفسطاط و فاس والمدينة والمنورة. ومع التوسع العمراني المستمر للمدن تمتد الأحياء الجديدة باتجاهات مختلفة يحكمها ويوجهها موضع المدينة ومرافقها وتخطيطها القديم إلى حد كبير. وتطبق في تخطيط هذه الأحياء أو الامتدادات نفس القواعد التي تحقق النفع وتمنع الضرر. فكانت تتكرر الهيئة الأولى أو المخطط الأول للمدينة بالأسلوب نفسه وتكون المنشآت الصناعية التي يتسبب دخانها أو رائحتها الكريهة أو صوتها المزعج في أطراف هذه الامتدادات العمرانية.

فمن خلال هذه الشروط الثمانية تتضح لنا الأسس والقوانين العامة التي تحكم تخطيط المدينة الإسلامية بطريقة تثبت أن التخطيط العمراني للمدينة الإسلامية قام على أسس تحكمها قيم الدين الإسلامي، والتي كانت تقي بحاجات المجتمع المادية والروحية الفردية والجماعية مستفيدة وأخذة مما صلح من الحضارات السابقة.

وبعد هذه الرحلة بين ثنايا التشريع العمراني عند المسلمين، يتضح لنا أنه من المآثر العمرانية في المدينة الإسلامية العتيقة أنها لم تكن إملائية وقسرية، بل كانت في معظمها نوعية وطوعية، أخلاقية ودينية فكانت تسهر على المحافظة على المصلحة العامة للسكان وتترك الحرية في الباقي، هذا بالإضافة إلى مسائل كثيرة مختلفة من بينها الكنائس الموجودة بالمدن الإسلامية، وحقوق أهل الذمة وما يجوز لهم من تصرفات و ما لا يجوز.

الهوامش:

- (1). محمد عبد الستار عثمان: "المدينة الإسلامية"، مجلة عالم المعرفة المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1988 الكويت ص 95.
- (2). جعيط هشام: "نشأة المدينة العربية الإسلامية، الكوفة" 1986 ص 22.
- (3). ابن الأزرقي: "بدائع السلك في طبائع الملك" تحقيق محمد عبد الكريم، الدار العربية للكتاب 1988 ج 1 ص 223.
- * باب غرز الخشب في جدار الجار برقم 1609 الجزء الثالث ص 1230.
- ** باب إذا اختلوا في الطريق الميتاء (وهي الرحبة تكون بين الطريق ثم يريد أهلها البناء فترك منها سبعة أذرع)، رواه الإمام البخاري برقم 2341 الجزء الثاني ص 874.
- *** العلامة شيهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي الربيع (272 هـ/ 885م) في كتابه "سلوك المالك في تدبير الممالك على التمام والكمال".
- (4). محمد عبد الستار عثمان: "المدينة الإسلامية" دار الأفاق العربية، القاهرة، ط 1 1999 ص 112، 113.
- (5). المصدر نفسه.
- (6). نفسه.
- (7). محمد عبد الستار عثمان: "المدينة الإسلامية" مصدر سبق ذكره ص 113.
- * مما تجدر الإشارة إليه أن خطط القبائل في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم لم تكن قبلية خالصة ، بمعنى أن خطة الحي لا يسكنها إلا القبيلة نفسها، إذ أنه شارك بخطط الأنصار الكثير من المهاجرين.
- (8). عبد العزيز الدوري: المؤسسات الحكومية: " مقال بكتاب المدينة الإسلامية " إشراف أ.س. سيرجنت - ترجمة محمد تغلب، اليونسكو سنة 1982.
- (9). ابن سيد الناس: "عيون الأثر في فنون المغازي والسير" تحقيق لجنة حفظ التراث، بيروت 1980 ج 1 ص 351.
- ** حديث صحيح رواه ابن ماجة في سننه (سنن ابن ماجة) في كتاب "التجارات" باب الأسواق ودخولها رقم 2233..
- (10). السهمودي: " وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى" تحقيق محمد محي الدين بيروت 1971 ج 3 ص 814.
- (11). محمد عبد الستار عثمان: "المدينة الإسلامية" مصدر سبق ذكره ص 115، 116.
- (12). محمد عبد الستار عثمان: "المدينة الإسلامية" مصدر سبق ذكره ص 116-117.
- (13). نفسه.
- (14). محمد عبد الستار عثمان: "المدينة الإسلامية" مصدر سبق ذكره ص 117.
- (15). القزويني "آثار البلاد وأخبار العباد" دار صادر، بيروت من دون تاريخ. ص 94.
- (16). محمد عبد الستار عثمان: "المدينة الإسلامية" مصدر سبق ذكره ص 119.
- (17). محمد عبد الستار عثمان، سبق ذكره ص 120.
- * حديث مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، الموطأ من كتاب الأقضية رقم 1234، ومسند أحمد برقم 2719،
- وسنن ابن ماجة برقم 2331.

المراجع

- 1- ابن الأزرقي: "بدائع السلك في طبائع الملك" تحقيق محمد عبد الكريم، الدار العربية للكتاب 1988 ج 1

- 2- ابن سيد الناس: "عيون الأثر في فنون المغازي والسير" تحقيق لجنة حفظ التراث، بيروت 1980 ج 1
- 3- جعيط هشام: "نشأة المدينة العربية الإسلامية، الكوفة" 1986
- 4- السمهودي: "وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى" تحقيق محمد محي الدين بيروت 1971 ج 3
- 5- عبد العزيز الدوري: المؤسسات الحكومية : " مقال بكتاب المدينة الإسلامية " إشراف أ.س. سيرجنت
- ترجمة محمد تغلب، اليونسكو سنة 1982.
- 6- عواطف محمد يوسف نواب: "الرحلات المغربية والأندلسية" مصدر من مصادر تاريخ الحجاز
- في القرنين السابع والثامن الهجريين، الرياض 1992
- 7- القزويني " آثار البلاد و أخبار العباد " دار صادر ، بيروت من دون تاريخ.
- 8- محمد عبد الستار عثمان: "المدينة الإسلامية"، مجلة عالم المعرفة المجلس الوطني للثقافة والفنون
- والآداب، الكويت 1988.